

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

الجلسة العامة ٣٩

الثلاثاء، ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بوزكير (تركيا)

على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (A/75/232/Rev.1)

مشروع القرار (A/75/L.39)

(ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة.

تقرير الأمين العام (A/75/157)

مشروع القرار (A/75/L.40)

السيد براساد (فيجي) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد هذا البيان الذي أتلوه بصفتي الوطنية البيان الذي أدلي به بالنيابة عن رئيس تحالف الدول الجزرية الصغيرة في وقت سابق من هذا اليوم (انظر A/75/PV.38).

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد ماسوكو (إسواتيني).

وافتححت الجلسة الساعة ١٥/٠٥

البند ٧٦ من جدول الأعمال (تابع)

المحيطات وقانون البحار

(أ) المحيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام (A/75/70 و A/75/340)

التقريران عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع التابع للجمعية العامة المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (A/75/362 و A/75/614) رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠ موجهة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالمر بيته وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى، وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص بالأصلية، وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (verbatimrecords@un.org)، Room U-0506، Chief of the Verbatim Reporting Service، وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)



أن تتأثر بالتغيرات الناشئة عن العمل البشري. وارتفاع مستويات البحار والكوارث المناخية هما نتيجة للعمل البشري. وهي تؤثر على المجتمعات المحلية وعلى جزر بأكملها. وهذه التغييرات، في رأينا، لا أهمية لها بالنسبة للحدود البحرية التي تحدد على أساس القانون الدولي. ونحن واضعون جداً في ذلك.

وإذا كانت الحدود البحرية تتأثر فعلاً بطريقة ما بارتفاع مستويات سطح البحر، فسيعادل ذلك مطالبة ضحية الجريمة بتعويض المسؤولين عنها. ولم تتسبب فيجي وجزر المحيط الهادئ في ارتفاع مستوى سطح البحر. وتجرى صياغة الأطر القانونية المحلية في فيجي والأطر الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لضمان تلافي الغموض. وتقوم فيجي بذلك لأن المحيط هو أساس هويتنا ووجودنا وتمييزنا المستدامة. لذلك، ترحب فيجي بجهود لجنة القانون الدولي في دراسة مسألة الحدود البحرية وارتفاع مستوى سطح البحر، بما في ذلك آثارها على الأشخاص المتضررين من ارتفاع مستوى سطح البحر.

أضمت صوتي إلى صوت زملائنا في تهنئة الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار على إعادة انتخابه، وأقدم دعم وفد بلدي الكامل، خاصة في تنفيذ خطة العمل الجديدة للسلطة للبحث العلمي البحري.

كما تتضم فيجي إلى زملائها في المحيط الهادئ في التطلع إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالمحيطات، وتدعم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والعمل الممتاز للمبعوث الخاص المعني بالمحيطات. كما أتمنى للبلدين المضيفين، وهما البرتغال وكينيا، كل النجاح وهما يضطلعان بالمهمة الصعبة المتمثلة في صياغة أول تقييم للحصيلة العالمية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة. وسيكون المؤتمر الثاني المعني بالمحيطات منصة مهمة يمكن، انطلاقاً منها، ربط التقدم المحرز في مجال المناطق البحرية المحمية وحفظ البيئة البحرية بالمساهمات الجديدة المحددة وطنياً، وبعملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

تتطلع فيجي إلى مساعدة إيطاليا والمملكة المتحدة على تنفيذ الطموحات الكبيرة للمؤتمر السادس والعشرين للدول الأطراف في

وأهني سنغافورة والنرويج على جهودهما الكبيرة لتقديم مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار (A/75/L.39) إلى الجمعية العامة في فترة صعبة. وبسبب الجائحة الصحية العالمية أصبح من الواضح على نحو أكبر أنه لكي ننفذ عقد العمل بشأن أهداف التنمية المستدامة يجب أن تكون الجهود الوطنية والدولية عملية تحويلية وجريئة.

وستؤدي المحيطات دوراً كبيراً في تلك الجهود التي ينبغي أن تشمل تكثيف جهودنا لتعزيز الأطر القانونية الدولية لحماية المحيطات، وتسخير منظومة الأمم المتحدة لتنمية اقتصادات زرقاء مستدامة، وتحديد مسؤوليات الدول الأعضاء عن حماية صحة المحيطات وتحويل النشاط البشري في المحيطات إلى مسارات أكثر استدامة.

وقد أكد قادة منطقة المحيط الهادئ، من خلال إعلان بو بشأن الأمن الإقليمي وإعلان كايناكي الثاني أن تغير المناخ لا يزال يشكل أكبر تهديد للمحيط الهادئ الأزرق. وتتزايد عواقب ارتفاع مستويات سطح البحر، وارتفاع درجة حرارة البحار، وتحمضها، وتناقص الأكسجين في منطقة المحيط الهادئ الأزرق. وقد أصبح التقدم الإنمائي للدول الجزرية الآن رهيناً لهذه الاتجاهات، التي تشكل تهديداً للتنمية وتهديداً لأمننا الغذائي وتهديداً لسبل عيشنا واقتصاداتنا وتهديداً متزايداً لأمننا.

ومن العناصر الحاسمة في القانون الدولي الأساس الذي يوفره لتحديد الحدود البحرية والمناطق الاقتصادية الخالصة. وتوفر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ الأساس القانوني لرسم هذه الحدود. ولذلك فإن عمل لجنة القانون الدولي بشأن قانون البحار فيما يتعلق بارتفاع مستوى سطح البحر يحظى باهتمام كبير من فيجي والعديد من الدول الجزرية في المحيط الهادئ التي تواجه ضغوطاً متزايدة من ارتفاع مستويات سطح البحر.

وتتطلع مجتمعاتنا الساحلية إلى القانون الدولي لتوفير المساعدة. وتشارك فيجي جماعة المحيط الهادئ في التأكيد مجدداً على عنصر أساسي في فهمنا لهذا القانون. وبمجرد تحديد الحدود البحرية، لا يمكن

والمساوية في علم المحيطات وصياغة سياسات المحيطات عن طريق بذل الجهود لتعزيز سبل عيشها.

ونتطلع أيضاً إلى العمل مع الدول الأعضاء لضمان توسيع نطاق طموحاتنا في مجال التنوع البيولوجي في كومنينغ بالصين في العام المقبل. وستركز الكثير من طموحاتنا في مجال التنوع البيولوجي على التنوع البيولوجي البحري.

وكذلك نرحب بمؤتمر قمة الأمم المتحدة المعني بالمنظومات الغذائية الذي سيعقد في عام ٢٠٢١، والذي يتيح فرصة فريدة لوضع التحدي المتمثل في استدامة مصائد الأسماك والاقتصادات البحرية في صميم مناقشاتنا بشأن الأغذية والأمن الغذائي والنظم الغذائية.

كل ما ذكرته يضع مسؤوليات جديدة على عاتق دول المحيط مثل فيجي لزيادة تعزيز قيادتها للحياة داخل حدودها البحرية وخارجها. وستعتمد فيجي على هذه الجهود في وضع الصيغة النهائية لسياستها الوطنية المتعلقة بالمحيطات، التي يجري العمل عليها حالياً، وفي صياغة قانونها المتعلق بالمناخ على الصعيد المحلي - وكلاهما سيكتمل في مطلع عام ٢٠٢١.

يجمع عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، الذي تنسقه اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لليونسكو، الكثير من أعمالنا مع التقدم المحرز في مجال المحيطات. هذا العقد حاسم وبالغ الأهمية، ليس فقط لدفع أهداف التنمية المستدامة ولكن أيضاً في مساعدة الدول الأعضاء على تأطير أفضل سياسات لإدارة المحيطات في المستقبل.

كل هذه الجهود تتعزز، بالنسبة لدول المحيط، ضمن بند جدول الأعمال الذي تجري مناقشته اليوم. وأشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار والأمانة العامة على عملهما الممتاز في الحفاظ على عملنا في مساره الصحيح في هذه الفترة الصعبة.

السيد أروشا أولابوينغا (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): المحيط عنصر أساسي في عالم أكثر قدرة على الصمود وأكثر ازدهاراً. وهو

الاتفاقية، وهو أمر بالغ الأهمية لضمان أن يكون التقدم الجاري إحراره لحماية المحيطات والمناخ ومسارات المحيطات مربوطاً ومدمجاً بإحكام في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المنبثقة عن اتفاق باريس بشأن تغير المناخ الذي سيصادف عامه الخامس في غضون أيام قليلة.

وما برحت فيجي تشارك بنشاط في المفاوضات المتعلقة بالمعاهدة الجديدة لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وتتطلع إلى العمل مع جميع الدول الأعضاء لإبرام المعاهدة بصورة مرضية في العام الجديد. أشكر السفيرة لي من سنغافورة على جهودها الممتازة للحفاظ على الزخم بشأن التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

لقد سلطت الجائحة الصحية العالمية الضوء من جديد على أهمية التنوع البيولوجي البحري فيما يتعلق بالطب وصحة البشرية في المستقبل. وإذ أرحب بمشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة (A/75/L.40)، أذكر الجمعية العامة بأن فيجي ومنطقة المحيط الهادئ تعانين من الآثار المزدوجة لأفعال البشر.

أولاً تهاجر الأسماك، بسبب ارتفاع درجة حرارة البحار، إلى المياه الأكثر برودة في شرق المحيط الهادئ، ما يتجاوز بكثير المناطق الاقتصادية الخالصة في المنطقة.

ثانياً، هناك ضغط متزايد على الأرصد السمكية الإقليمية بسبب تكثيف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ويتعين على المجتمع الدولي اتخاذ تدابير متماسكة على جبهتين - تحقيق تقدم أسرع نحو بلوغ مستوى الصفر من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم والتخلص التدريجي من هذا النوع من الصيد.

إن لآثار تغير المناخ على الأحياء البحرية وقعا شديداً مباشراً على النساء في جميع أنحاء مجتمعاتنا الساحلية. ولهذا السبب نتطلع إلى منظومة الأمم المتحدة لكي تعمل باتساق أكبر بكثير لدعم قدرة المرأة عبر المحيطات، بما في ذلك من خلال مشاركتها الكاملة

مستدام، ذات أهمية كبيرة، لا من منظور عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة ومن منظور أهداف التنمية المستدامة فحسب، بل أيضاً من حيث فرصة توسيع نطاق هذا الإطار القانوني المنصف والعالمي لكفالة الإدارة المستدامة لجميع الموارد في محيطاتنا بطريقة شاملة وكلية.

وترحب المكسيك بالجهود المبذولة، على الرغم من الظروف غير العادية التي سببتها جائحة مرض فيروس كورونا، لضمان حيز للمناقشات المستمرة لوضع اتفاقات بين المشاركين في المؤتمر الحكومي الدولي. وتتضمم المكسيك إلى الوفود الأخرى في توجيهه الشكر إلى الرئيسة رينا لي وميسريها، وكذلك إلى جميع الوفود والجهات الفاعلة الأخرى، على العمل الذي أنجز خلال الفترة الممتدة بين الدورات. ومع ذلك، نرى أن من الضروري حث جميع أصحاب المصلحة على الاستمرار في الالتزام بالتوصل إلى اتفاق طموح وواقعي للدورة الرابعة والأخيرة للمؤتمر الحكومي الدولي.

وإذ أنتقل الآن إلى مسألة أخرى، فإن شبكات الصيد المتروكة تمثل شكلاً من أشكال التلوث البلاستيكي. وقد التزمت المكسيك، من خلال المبادرة العالمية بشأن معدات الصيد المفقودة أو المتروكة أو المهملة، بتحسين سلامة النظم الإيكولوجية البحرية، وحماية الأحياء البحرية، والحد من الآثار الضارة على مجموعات الأنواع البحرية المختلفة، وحماية صحة البشر وسبل عيشهم. وانضمت المكسيك رسمياً إلى المبادرة في تشرين الثاني/نوفمبر، وفقاً لالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لمنع تلوث البيئة البحرية والحد منه ومكافحته، وهي الأهداف التي حددها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف ١٤، وكذلك وفقاً للمبادئ التوجيهية الدولية بشأن إدارة الصيد العرضي وخفض السمك المرتجع، التي يشارك فيها بلدنا على أساس طوعي.

ولإظهار التزامنا بهذه المسألة، عقدنا حلقة دراسية افتراضية عبر الإنترنت في تشرين الثاني/نوفمبر عن النهج العالمي لمعالجة مسألة شبكات الصيد المتروكة في إطار رئاسة المكسيك المؤقتة لجماعة دول

دعامة للاقتصاد العالمي، ومصدر عيش لأكثر من ٣ بلايين نسمة، ومركز لتبادل السلع، ومصدر للطاقة المتجددة والرئة الرئيسية للأرض. في أوقات التحديات الصحية والاقتصادية والبيئية الكبيرة، يقع على عاتق جميع القادة واجب اتخاذ قرارات مسؤولة من أجل المضي صوب اقتصاد محيطات مستدام.

المكسيك بلد له رسالته البحرية، ويقر بأن المحيطات حيوية للاقتصاد الوطني والدولي، فضلاً عن كونها جزءاً أساسياً من الدورات البيولوجية والبيئية. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد التزامنا ببناء اقتصاد محيطات مستدام وتعزيز نهج مستدام حيال الموارد البحرية من خلال مشاركتنا في الفريق الرفيع المستوى المعني باستدامة اقتصاد المحيطات. وننضم إلى الدول الـ ١٤ الأخرى في الفريق في الدعوة إلى العمل من أجل ضمان سلامة وثروات محيطاتنا، فضلاً عن تجديدها، حتى يتسنى لها تحقيق قيمة اقتصادية وبيئية واجتماعية لتقدم الحلول للتحديات العالمية كجزء من مسؤوليتنا تجاه الأجيال المقبلة. ويجب أن تسترشد أعمالنا بمبادئ الشمول، والشرعية، والحماية، والحيطه، والقدرة على الصمود، والتضامن، والمواءمة، والاستدامة، استناداً إلى أفضل العلوم والمعارف المتاحة.

والمكسيك ملتزمة بإدارة البحار والمحيطات بطريقة مستدامة ومتكاملة وشفافة وخاضعة للمساءلة بنسبة ١٠٠ في المائة، وتحث الحكومات الأخرى على الانضمام إلينا في هذا الجهد الكبير.

وتمشياً مع رسالتنا البحرية، تبرز المكسيك إسهامات اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في السنوات الـ ٢٥ منذ دخولها حيز النفاذ. ولعل الدور الذي تؤديه الاتفاقية في إنشاء إطار قانوني منصف ومتوازن وعالمي هو أحد أهم إسهاماتها في تطوير وتنفيذ القانون الدولي للبحار.

وفي هذا السياق، أصبحت المفاوضات الجارية في إطار المؤتمر الحكومي الدولي بشأن وضع صك ملزم قانوناً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أجل حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو

مثل لجنة البلدان الأمريكية لأسماك التونة المدارية واللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي.

ويركز بلدنا بشكل خاص على تعزيز انتقائية معدات الصيد لتقليل من المصيد المرتجع والمصيد من الكائنات الحية والأنواع غير المستهدفة، مع إيلاء اهتمام خاص لتجنب الصيد العرضي للأنواع المرتبطة بها. ويشمل ذلك، على سبيل الأولوية، اتخاذ تدابير ترمي إلى حصر ووسم وترقيم ورصد أدوات تجميع الأسماك بوصفها معدات لصيد الأسماك مع خفض الانتقائية وزيادة معدل الصيد من سمك التونة المتوسط الحجم.

أخيراً، وفي إطار الفريق الرفيع المستوى المعني بالمحيطات من أجل اقتصاد مستدام للمحيطات، تشجع المكسيك على تشكيل تحالف للأغذية الزرقاء بهدف ضمان الحصول على نسبة ١٠٠ في المائة من الأغذية المستخرجة من المحيطات، بما في ذلك مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية، بحلول عام ٢٠٣٠، وسيتم الحصول عليها من مصادر وتجهيز مستدامة وموثوقة، من خلال تحديد وتنفيذ إجراءات تكفل الحد من الصيد غير المشروع وغير المنظم.

في الختام، فإن مسألة المحيطات وقانون البحار تتلخص فيما يلي: التحديات الكبيرة تتطلب عملاً كبيراً. ولدينا الفرص، والأهم من ذلك المسؤولية، للقيام بتحويلات جوهرية ومبتكرة وجريئة تمكننا من التحرك نحو اقتصاد أزرق مستدام يساعدنا في بناء مستقبل أكثر إنصافاً ومرونة وازدهاراً وتناسقاً ومنسجماً مع الطبيعة، تسير فيها حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها والإنتاجية الاقتصادية جنباً إلى جنب.

السيد كاواسي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعتم هذه الفرصة لأشكر السيدة ناتالي موريس - شارما، ممثلة سنغافورة، والسيد أندرياس كرافيك ممثل النرويج على التنسيق الممتاز. وتود اليابان أيضاً أن تعرب عن تقديرها لإسهامات زملائنا من الدول الأعضاء وللدعم القيم الذي قدمته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويجري تنسيق الإجراءات لتحديد عملية تشخيص وطنية لتعيين المناطق الساخنة ذات الكثافة العالية لشبكات الصيد المتروكة من أجل مناقشة خطة عمل وطنية للتصدي لهذه المشكلة مستقبلاً.

وتدرك المكسيك أن الصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم يهدد استدامة مصائد الأسماك في جميع أنحاء العالم. وتقدر الخسائر العالمية السنوية الناجمة عن الصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم بما يتراوح بين ١٠ بلايين و ٢٣,٥ بليون دولار. ويسفر هذا الصيد أيضاً عن تدمير مناطق صيد الأسماك وموائلها، وانخفاض قيمة المصائد، وإرباك السلاسل الغذائية، وزيادة المخاطر المتصلة بالأمن الغذائي، والإخلال بالتماسك الاجتماعي للمجتمعات المحلية. وفي هذا الصدد، هناك حاجة ملحة إلى منع الصيد المفرط والصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم، من أجل تخفيف الضغط على محيطاتنا وبناء القدرة على الصمود في مناخ متغير.

ما برحت المكسيك مستعدة وملزمة بتطوير مصائد أسماك موثوقة ومستدامة، وبحماية الموارد الطبيعية، ومكافحة الصيد غير المشروع. وتتص التشريعات الوطنية على تفتيش ومراقبة المياه الخاضعة للولاية الوطنية من أجل ضمان حفظ موارد مصائد الأسماك والأحياء المائية وإدارتها واستخدامها المستدام.

لدى المكسيك أيضاً نظام سواتل لرصد سفن الصيد، وبرنامج وطني للمراقبين على متن السفن لرصد أنشطة الصيد التي تقوم بها السفن التي ترفع علمها وتضطلع بأنشطة في أعالي البحار. ولديها أيضاً برنامج شامل للتفتيش والرصد في مجال مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية لمكافحة الصيد غير المشروع.

ما فتئت المكسيك رائدة في مجال التعاون وتشدد على ضرورة التنسيق الدولي الفعال لتحقيق الأهداف المشتركة وتنفيذها. ومن هذا المنطلق نحن مشاركون استباقيون في إطار مختلف المنتديات والمنظمات، بما في ذلك المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك،

فيما يتعلق بمسألة الصيد غير المشروع، نرى أنه على كل دولة أن تحترم الحقوق السيادية لأي دولة ساحلية في منطقتها الاقتصادية الخالصة. وينبغي أن تقي كل دولة أيضا بواجباتها ومسؤولياتها بموجب القانون الدولي ذي الصلة عن طريق الممارسة الفعالة لولايتها وبسط سيطرتها على السفن التي ترفع علمها. ومع ذلك، ما زلنا نشهد في السنوات الأخيرة وفي جميع أنحاء العالم إجراءات تتعارض مع ذلك النظام البحري القائم على القواعد. ويجب على الدول المعنية أن تتعاون في معالجة هذه الحالات.

أما فيما يتعلق بمرض فيروس كورونا، وهو أحد أصعب التحديات التي نواجهها اليوم، فقد تعاملت اليابان في وقت مبكر من هذا العام مع الإصابات التي وقعت في صفوف أفراد الطاقم والركاب الذين كانوا على متن السفينة السياحية "دايموند برينسيس". واليابان كونها من بين أصحاب المصلحة، وبوصفها دولة ساحلية، أخذت زمام المبادرة للحيلولة دون انتشار الفيروس. وفي مواجهة تحديات مختلفة وغير معروفة، بما في ذلك انتشار الفيروس من جانب أشخاص لا يعانون من أعراض واضحة، تدرك اليابان بقوة ضرورة التعاون والتنسيق الوثيق مع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة.

ستواصل اليابان التعاون مع الدول الأخرى التي تتشاطر معها إيمانها بأهمية سيادة القانون بوصفها قيمة عالمية، وسوف تواصل بذل الجهود لكي تصبح منطقة المحيطين الهندي والهادئ حرة ومفتوحة.

في الختام، اسمحوا لي أن أكرر رغبة اليابان في أن تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار ومصائد الأسماك المستدامة (A/75/L.40)، وهي ثمرة عمل تعاوني من جانب الدول الأعضاء.

السيد فالتيسون (آيسلندا) (تكلم بالإنكليزية): "إن المحيط، المحيط الأزرق، يأسر العقل؛ ما الذي يكمن وراء الأفق البعيد؟"

تتبادر إلى الذهن هذه السطور من قصيدة آيسلندية كلاسيكية عندما ننظر إلى الوراء إلى عام ٢٠٢٠. لقد أسرت شؤون المحيطات

تؤمن اليابان إيمانا قويا بعالمية وشمولية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تنظم حرية الملاحة والتحليق، والحرية في أعالي البحار، وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. ونعتقد اعتقادا راسخا بأن تعزيز وتطوير نظام بحري يمكن التنبؤ به استنادا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من مسؤولية المجتمع الدولي بأسره ولصالحه.

لذلك، قررت اليابان أن تشارك في تقديم مشروع القرار المهم المعنون "المحيطات وقانون البحار" (A/75/L.39)، الذي يؤكد التزامنا بالنظام البحري القائم على القواعد ويشمل مجموعة واسعة من المسائل المتعلقة بالمحيطات.

ومع ذلك، لاحظنا تطورات تتعارض مع سيادة القانون التي تحكم محيطات العالم.

إن جميع المطالبات البحرية، مراعاة لعالمية الاتفاقية وشموليتها، يجب أن تستند إلى الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية والتي تشكل الأساس لتحديد الحقوق والمصالح المشروعة في المناطق البحرية. ومن غير المقبول تقديم تأكيدات قانونية كما لو أنه يوجد قانون دولي عام يبطل المسائل التي تشملها بالكامل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ينبغي حل جميع المنازعات البحرية بالوسائل السلمية استنادا إلى القانون الدولي، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وليس بالقوة أو الإكراه. وتعتقد اليابان من منظور سيادة القانون، أنه يوجد تفاهم مشترك لدى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مؤداه أنه يجب الامتنثال للأحكام الصادرة عن إجراءات تشريعية. وفي هذا الصدد، نرحب بالفقرات ذات الصلة من بيان الرئيس في مؤتمر القمة الخامس عشر لشرق آسيا، الذي انعقد هذا العام، وتم فيه الإعراب عن شواغل كبيرة بشأن التطورات في بحر الصين الجنوبي، بما في ذلك أنشطة استصلاح الأراضي والحوادث الخطيرة، فضلا عن ضرورة السعي إلى حل المنازعات البحرية. بالوسائل السلمية.

وكذلك علمتنا هذه الجائحة درساً قيماً. فالتعاون والعلم والمرونة ستسمح لنا باجتياز حتى أخطر الصعوبات. وهذا درس علينا أن نثمنه.

شيء واحد لم يتغير خلال هذه السنة الاستثنائية. المحيط لا يزال كما هو. إن المحيطات وقانون البحار مهمة مثلما كانت دائماً، والحاجة إلى التعاون الدولي في هذا الميدان لم تكن أبداً أكثر إلحاحاً.

وللمحيطات وقانون البحار أهمية قصوى بالنسبة لآيسلندا، لأن مصائد الأسماك كانت دائماً دعامة أساسية للاقتصاد الآيسلندي. ولدينا سياسة طويلة الأمد لحماية البيئة، قائمة على العلم والاستخدام المستدام للموارد البحرية الحية، التي لا يمكن الحفاظ عليها إلا في تناغم مع الدول الأخرى. ونسعى جاهدين إلى المشاركة مشاركة فعالة وبناءة في التعاون الدولي بشأن المحيطات وقانون البحار، مع التأكيد أيضاً على الرقابة الإقليمية والإطار الإقليمي للتفاوض بشأن الأرصد والحماية البيئية للأصناف.

المحكمة الدولية لقانون البحار هي حجر الزاوية في النظام الدولي للمحيطات وقانون البحار، وتتصرف آيسلندا بأن يتقدم قاض آيسلندي، هو السيد توماس هايدار، لإعادة انتخابه لمقعد في المحكمة في عام ٢٠٢٣.

وسيكون الاتفاق الجديد الذي يدخل في نطاق منظمة التجارة العالمية، الذي يحظر تقديم إعانات لمصائد الأسماك تسهم في قدرات الصيد المفرطة، والصيد المفرط، والصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم، خطوة جديدة بالترحيب في رحلتنا الطويلة نحو مصائد أسماك مستدامة في جميع أنحاء العالم. وعلى الرغم من أننا لم نتمكن من تحقيق الغاية ١٤-٦ من أهداف التنمية المستدامة وإبرام الاتفاق بحلول عام ٢٠٢٠، فإننا نتطلع إلى إبرامه في المستقبل القريب.

هناك تحديات متزايدة في مجال المحيطات وقانون البحار. ووفقاً للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، كان العقد الماضي أدفاً عقد في السجل على الإطلاق، وتغير المناخ يذيب الجليد القطبي، ويرفع مستويات سطح البحر ويؤثر على النظام الإيكولوجي البحري. ويصف

دائماً أذهاننا، لكن في مطلع العام لم يكن بوسع أحد توقع أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) تلوح في الأفق، ناهيك عن آثارها الهائلة على طريقتنا في الحياة والعمل والتفكير.

كما أن الجائحة أثّرت على التعاون الدولي. فقد تحول العام الذي كان مأمولاً أن يكون عاماً مشهوداً من الأحداث المتعلقة بالمحيطات والالتزامات والمؤتمرات الدولية ووضع المعاهدات في نهاية المطاف إلى عام مكرس للوضع الراهن بالنسبة لشؤون المحيطات. وقد أُجّلت أو أُلغيت جميع المناسبات الدولية تقريباً، واقتصرت المفاوضات هنا في الأمم المتحدة بخصوص مشروع القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/75/L.39) واستدامة مصائد الأسماك (A/75/L.40) على التحديات التقنية. وأيدت آيسلندا ذلك النهج العملي، وهي من مقدمي مشروع القرارين.

بيد أن حالة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) أسفرت أيضاً عن بعض النتائج الإيجابية. فقد علمتنا التكيف وتحسين مهارتنا في الإبحار في العالم الافتراضي. ورأينا أن من الممكن الحفاظ على استمرار العلاقات الدولية أثناء القيود المفروضة على السفر وتدابير الإغلاق الشامل، وإن كان ذلك في شكل مختلف تماماً.

ونعرب عن امتناننا البالغ للناس الذين مكّنونا من مواصلة أعمالنا في شؤون المحيطات: الميسران عبر الانترنت السيدة ناتالي موريس - شارما من سنغافورة، منسقة مشروع القرار الجامع المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، والسيد أندرياس كرافيك من النرويج، منسق مشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة؛ والسفيرة رينا لي من سنغافورة، رئيسة المؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك ملزم قانوناً بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وكذلك ميسريها وموظفيها؛ والسيد فلاديمير جارييس، مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالنيابة، وموظفوه الأكفاء؛ وجميع الأشخاص الآخرين العاملين بجد ممن أبقوا قارب الأمم المتحدة طافياً في ظروف استثنائية.

نود أن نشكر سنغافورة والنرويج على تيسيرهما المفاوضات بشأن مشروع القرارين الواردين في جدول أعمالنا (A/75/L.39) و (A/75/L.40) في ظل الظروف الحالية غير المسبوق.

وتقيم اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار توازناً أساسياً بين حريات وحقوق والتزامات الدول ومستخدمي جميع البحار والمحيطات. وقد شكل اعتماد الاتفاقية في عام ١٩٨٢ معلماً حاسماً على طريق سن القواعد الدولية المنطبقة على البحار والمحيطات. وكان قصد مفاوضاتها أن يشملوا بالفعل جميع جوانب المجالات البحرية المختلفة - حدودها والحقوق المتصلة بها، وحقوق الملاحة والمرور، وحماية البيئة البحرية وحفظها - فضلاً عن تسوية المنازعات.

ويذكر مشروع القرار السنوي المتعلق بقانون البحار، الذي نُؤيده، بالنطاق الفريد للاتفاقية وهدفها العالمي. وفرنسا ملتزمة التزاماً تاماً باحترام الاتفاقية وتنفيذها على النحو السليم.

بما أن الإدارة المستدامة للمحيطات والتعاون بين الدول أمران أساسيان للسلام والاستقرار العالميين، فمن المهم الدفاع عنهما وكفالة أن تكون جميع الأنشطة التي يُضطلع بها في البحر متفقة مع هذا الإطار القانوني العالمي.

وكذلك أوضحت الاتفاقية حقوق والتزامات الدول الساحلية والنظام القانوني الذي يحكم المياه المتاخمة لأراضيها. وتلتزم التزاماً راسخاً بهذا النظام، ولهذا السبب ذكرنا مؤخراً بوجوب احترام أحكام الجزئين الثاني والرابع من الاتفاقية احتراماً كاملاً.

وتتص الاتفاقية كذلك على أن ترسيم الحدود البحرية يجب أن يتم وفقاً للقانون الدولي "بروح من التفاهم والتعاون"، وتحقيقاً لتلك الغاية، وضعت محكمة العدل الدولية طريقة مرجعية تتبعها المحكمة الدولية لقانون البحار وهيئات التحكيم.

ويمكن مواصلة تعزيز الإطار القانوني الذي أنشأته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وبغية الاستجابة لأحد التحديات الرئيسية في عصرنا، فإن فرنسا تؤيد فعلياً المفاوضات الجارية المتعلقة بوضع صك

الأمين العام الحالة بحالة طوارئ مناخية، وبالفعل هذه التغيرات محسوسة بوضوح في بلدي، حيث نفقد ٤ بلايين طن من الكتل الجليدية في كل عام.

وآيسلندا على استعداد للقيام بدورها لمواجهة هذه التحديات، وقد التزمت بتحديد أثر انبعاثات الكربون بحلول عام ٢٠٤٠ وخفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة ٤٠ في المائة بحلول عام ٢٠٣٠ بموجب اتفاق باريس بشأن تغير المناخ. ونحن بصدد تعزيز هذه الالتزامات، كما هو مبين في خطة عمل آيسلندا المحدثة بشأن المناخ لعام ٢٠٢٠. وقد أعطت آيسلندا، خلال رئاستها الحالية لمجلس القطب الشمالي، الأولوية للمسائل البحرية في القطب الشمالي، مع التركيز على التلوث بالمواد البلاستيكية والاقتصاد الأحيائي الأزرق، فضلاً عن الحلول المتعلقة بالمناخ والطاقة الخضراء. وأفضل طريقة للتصدي للتحديات المعقدة في المحيطات هي العلم، ونرحب بعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة (٢٠٢١-٢٠٣٠).

وعلى الرغم من أن التعاون الدولي بشأن المحيطات وقانون البحار كان أقل من المتوقع هذا العام، فإننا ممتنون للعمل الذي لا يزال ممكناً تنفيذه. ويسرنا كذلك أن حلولاً وُضعت وصُممت لتيسير العمل في المستقبل، مثل إمكانية عقد اجتماعات عبر الإنترنت للجنة حدود الجرف القاري لكي تواصل هذه اللجنة عملها المهم.

ونأمل أن نجد، وراء الأفق، عاماً جديداً واعداً حافلاً بجميع الالتزامات والمناسبات الخاصة بالمحيطات التي لم نتمكن من عقدها هذا العام. ولا تزال شؤون المحيطات تأسر أذهاننا، وتتطلع آيسلندا إلى استمرار وتعزيز التعاون الدولي بشأن حفظ المحيطات واستخدامها على نحو مستدام.

السيد فودا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): تؤيد فرنسا تماماً البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه (انظر A/75/PV.38) وتود أن تدلي بعبارة تعليقات بصفتها الوطنية.

البحار (A/75/L.39) ومصائد الأسماك المستدامة (A/75/L.40)، اللذين يؤيدهما وفد بلدي.

تعترف هندوراس، بوصفها دولة طرفاً في إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بالاتفاقية بوصفها الإطار القانوني الذي يجب من خلاله تنفيذ جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. كما تكتسي الإتفاقية أهمية استراتيجية باعتبارها أساس الأنشطة والتعاون على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية في القطاع البحري.

أثرت جائحة فيروس كورونا (كوفيد-١٩) على جميع أمم العالم - وربما بشكل أشد البلدان التي تملك أقل الموارد وأكثر الفئات السكانية ضعفاً. وتقع هندوراس في منطقة معرضة لخطر كبير جراء آثار تغير المناخ، وفي تشرين الثاني/نوفمبر عانينا من عواقب إعصارين مدمرين، هما إيتا وإيوتا. وكان عام ٢٠٢٠ عاماً كثيفاً وسيكون من الصعب نسيانه، لأن عواقب الظواهر التي شهدناها ستستمر لبعض الوقت. ويجب أن نعمل بجد للتعافي والاستعداد للأحداث المقبلة.

وفي هذا الصدد، يدعو بلدي إلى مضاعفة الجهود على الصعيد العالمي لمواجهة تغير المناخ. ويجب اغتنام هذه اللحظة الحاسمة لضمان أن تتبع الحلول المعتمدة للتصدي للجائحة نهجاً أخضر لحماية تراث الأجيال المقبلة وتحقيق تعافٍ يتسم بالمرونة.

وتود هندوراس كذلك أن تشدد على الحاجة الملحة للتخفيف من آثار التلوث البحري، وتحمض المياه، وتدمير الموائل، وتدهور مستجمعات المياه، والإفراط في صيد الأسماك، وفقدان التنوع البيولوجي، وتربية الأحياء المائية غير المنظمة، وارتفاع مستوى سطح البحر.

وتشمل أولويات بلدي مواصلة العمل في البرامج والاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية للقضاء على استخدام البلاستيك وتراكم النفايات البلاستيكية في البحار والمحيطات من أجل تحقيق بيئة بحرية سليمة. وفي هذا السياق، تشرفت هندوراس هذا العام بالمشاركة

ملزم قانوناً بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وملتزم تماماً، مع شركائنا في الاتحاد الأوروبي، بعملية وضع هذا الصك الملزم قانوناً. وسنواصل جهودنا لكفالة أن تؤدي المفاوضات إلى معاهدة قوية وفعالة وعالمية، تحقق قيمة مضافة حقيقية للإدارة الحالية لأعالي البحار، وتوفر الأدوات اللازمة للحماية الفعالة والاستخدام المستدام لمواردها.

أخيراً، تود فرنسا أن تغتنم هذه الفرصة لتشيد بالعمل المتميز الذي اضطلعت به الهيئات الثلاث المنشأة بموجب إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، حسب مهام كل منها.

أولاً، تواصل لجنة حدود الجرف القاري عملها الأساسي بلا كلل ويجب تزويدها بموارد قابلة للاستمرار.

ثانياً، نرحب بعمل السلطة الدولية لقاع البحار، التي تعمل حالياً على وضع مدونة للتعددين وعلى التطوير المستمر لتدابير حماية البيئة. ثالثاً، نرحب بعمل المحكمة الدولية لقانون البحار وانتخاب قضاتها الجدد.

فرنسا ملتزمة، بوصفها دولة طرفاً في إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وستظل ملتزمة التزاماً كاملاً بكفالة التنفيذ الكامل للإتفاقية والتمسك بالحقوق والحريات التي تكفلها.

السيدة سيراتو (هندوراس) (تكلمت بالإسبانية): في البداية، يود وفد بلدي أن يشكر الأمين العام على تقريره بشأن المحيطات وقانون البحار (A/75/70 و A/75/340) وعلى التقريرين المتعلقين بأعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (A/75/362 و A/75/614).

نود أيضاً أن نشكر سنغافورة والنرويج على قيادتهما للعمليات التشاورية لمشروعي القرارين اللذين سيعتمدان بشأن المحيطات وقانون

بحرية كبيرة، قد بذلت وستواصل بذل قصارى جهدها لتعزيز سلطة الاتفاقية وسلامتها.

إن أهمية محيطات العالم بالنسبة للبشرية تتزايد على نحو مطرد. وتتشأ فرص جديدة لاستخدام مواردها الغنية، كما أن نطاق الأنشطة الاقتصادية في المحيط أخذ في الاتساع، مما يشير بشكل قاطع إلى ضرورة حماية البيئة البحرية وتشجيع الدول على التعاون من أجل حل المسائل الملحة بشكل فعال.

كما نولي أهمية كبيرة لعمل الهيئات المنشأة بمقتضى الاتفاقية - المحكمة الدولية لقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، والسلطة الدولية لقاع البحار.

فعمل لجنة حدود الجرف القاري يزداد نشاطاً كل عام نتيجة للعدد المتزايد من المذكرات المقدمة من الدول لتعيين حدود جرفها القاري خارج مسافة ٢٠٠ ميل بحري. وفي هذا السياق، نؤيد توفير الموارد الكافية للوفاء للفعال بولاية اللجنة.

ونرى أيضاً أن من المهم مواصلة السعي إلى إيجاد السبل المثلى لتحسين شروط خدمة أعضاء اللجنة نظراً لعبء العمل المتزايد الذي تقوم به. وفي هذا الصدد، نؤكد على ضرورة أن تقي الدول التي رشحت خبراء للعمل في اللجنة بالتزاماتها لضمان مشاركة الأعضاء في أعمالها.

وننوه بالدور الذي تضطلع به المحكمة الدولية لقانون البحار في تسوية المنازعات المتعلقة بتفسير الاتفاقية أو تطبيقها. وقد انتخب ثلاثة قضاة جدد للمحكمة هذا العام، ونحن مقتنعون بأن خبرتهم وتفويضهم وأهليتهم المهنية ستسهم في أداء المحكمة لمهامها بشكل فعال وكفاء للغاية.

ونحيط علماً بالتعاون الناجح في إطار اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال والصفوك ذات

كعضو مؤسس في إطلاق مجموعة الأصدقاء لمكافحة التلوث البحري باللدائن، وهو حدث خاص يُحتفل به في اليوم العالمي للمحيطات.

وتؤكد هندوراس مجدداً أهمية إبرام صك طموح ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري للمناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام في الدورة الرابعة المقبلة للمؤتمر الحكومي الدولي، من أجل تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي سيسمح، في جملة أمور، بإنشاء مناطق بحرية محمية فعالة مشتركة عبر القطاعات للحفاظ على صحة المحيطات على النطاق العالمي، وكذلك بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية إلى البلدان النامية. ولذلك، يحث بلدي على مواصلة العمل البناء الجاري بين الدورات من أجل اختتام المفاوضات بشأن المعاهدة بأسرع ما يمكن.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن العمل المنسق من أجل حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، وكذلك لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع القطاعات المتصلة بالمحيطات لا يزال ضرورياً.

السيد بروسكوريانوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يولي الاتحاد الروسي أهمية كبيرة لتطوير القانون الدولي للبحار ومناقشة المسائل البحرية في الجمعية العامة.

ونود أن نعرب عن امتناننا للأمين العام على تقريره بشأن المحيطات وقانون البحار (A/75/70) وبشأن مصادد الأسماك المستدامة (A/75/340)، اللذين يوفران أساساً سليماً لإجراء تحليل شامل للحالة الراهنة وتحديد الأهداف المقبلة بالحفاظ على حقوق ومصالح الدول وحماية البيئة البحرية.

إن الصك الرئيسي الذي يكفل التعاون الحكومي الدولي الفعال بشأن المحيطات هو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ - وهي معاهدة دولية ذات أهمية فريدة وعالمية. وروسيا، بوصفها دولة

الزمنية، وبفضل التيسير القِيم الذي قَدَّمته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، تمكناً من التوصل إلى اتفاق بشأن نصوص الوثائق الشاملة والمهمة.

السيدة باربا بوستوس (إكوادور) (تكلت بالإسبانية): شهدت إكوادور، مثلها مثل البلدان النامية الأخرى، زيادة في التهديدات والتحديات التي يواجهها الاستخدام المستدام لمحيطاتنا ومواردها. وفي هذا الصدد، نرحب بتقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/75/70 و A/75/340)، التي تحذر من تلك التهديدات والتحديات.

ومن بين أكثر التهديدات تواتراً للاستخدام المستدام للموارد وحماية المناطق البحرية الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وتشمل التحديات في هذا المجال تنسيق التقدم المحرز في نُظم توثيق المصيد والسجلات الدولية لسفن الصيد، واعتماد وتنفيذ الاتفاق الذي وضعته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن تدابير دولة الميناء، والتصدي لاستخدام ممارسات الصيد في أعالي البحار التي لا تمتثل للالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وغيرها من الصكوك الدولية المنطبقة على حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، الموجودة داخل المناطق الاقتصادية الخالصة وفي المناطق الواقعة خارجها والمناطق المتاخمة لها.

لقد أدت الإدارة الفعالة لتلك المناطق في الأجلين المتوسط والطويل إلى زيادة الكميات المصيدة من الأسماك في مناطق صيد الأسماك المحيطة بها، إلى جانب فوائد أخرى مثل حماية الوظائف وزيادة الدخل، وتحسين القدرة على الصمود في مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ، وحماية منشآت الأعمال الصغيرة والثقافات المحلية التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالبيئة البحرية.

وتعتقد إكوادور أن الحاجة ملحة إلى تعزيز البحوث العلمية في أثر الصيد في المياه الدولية المتاخمة للمناطق الاقتصادية الخالصة على التنوع البيولوجي المائي ضمن الحدود الإيكولوجية الآمنة للمحميات البحرية، مع مراعاة أن العديد من الأنواع المحمية لا تعترف بالحدود

الصلة، وإنشاء شبكة من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. ومنذ أن دخل الاتفاق حيز النفاذ، ثبت بوضوح أنه صك موثوق لتنظيم المسائل المتعلقة بمصائد الأسماك خارج نطاق الولاية الوطنية، مع مراعاة التوازن بين أنشطة الصيد المستدامة والحفاظ على البيئة البحرية. ونشجع الدول على العمل معاً لتحسين فعالية المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية القائمة في مجال إدارة مصائد الأسماك.

ومن المسائل التي تستحق اهتمامنا الخاص التفاوض على صك ملزم قانوناً بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. في هذا العام أُلغيت الدورة الرابعة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بهذا الموضوع، بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ويتضمن مشروع الوثيقة الذي أعده رئيس المؤتمر الحكومي الدولي طائفة واسعة من البدائل الواردة بين قوسين معقوفين تجسد الآراء المختلفة للدول. ونأمل أن يتسنى عقد الدورة الرابعة للمؤتمر الحكومي الدولي المعاد جدولتها في العام المقبل. وفي هذا الصدد، ندعو الوفود إلى الحفاظ على نهج متوازن ومتسق. ونعتقد أن هناك حاجة إلى التركيز على تحقيق نتائج نوعية تؤدي إلى تبني مقررات تستند إلى توافق الآراء.

وفيما يتعلق بالجلسة العامة القادمة للاجتماع الثلاثين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار، نود أن نعيد التأكيد على أهمية الحفاظ على الولاية الحالية لهذا المحفل، وهي حل المسائل الإدارية ومسائل الميزانية المتعلقة بأداء الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية.

وفي الختام، يؤيد وفد بلدي مشروع القرارين A/75/L.39 و A/75/L.40، اللذين سيعتمدان اليوم. وأود أن أعرب عن امتناني لميسري المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار الشامل بشأن المحيطات وقانون البحار، السيدة ناتالي موريس - شارما، ومشروع القرار بشأن مصائد الأسماك المستدامة، السيد أندرياس كرافيك. لقد كان علينا جميعاً أن نعمل معاً في ظروف جديدة وغير مألوفة. ولكن، على الرغم من التحديات المختلفة والصعوبات التقنية واختلاف المناطق

إنّ هذا العام لم يسبق له مثيل. فقد أثرت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بشدة وأعاقت إحراز تقدم نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي كنا نتوقع أن نحقق بعض غاياته في عام ٢٠٢٠. إن التعافي من هذه الجائحة عملية مُعقّدة تتطلب اتخاذ إجراءات في مجالات كثيرة، من النظم الصحية إلى تغير المناخ. وينبغي ألا ننسى دور البحار والمحيطات في بحثنا عن حلول للأزمة الراهنة.

لقد كان لتناقص الأنشطة البشرية آثار إيجابية على أنواع بحرية ونظم إيكولوجية معينة؛ ومع ذلك، فإن سلامة المحيطات وقدرتها على الصمود وإنتاجيتها ما زالت تتدهور. ولذلك من الأهمية البالغة أن نولي المزيد من الاهتمام لهذه المشاكل ونتخذ خطوات حازمة لمعالجتها. وأود أن أؤكد أن للتعاون والتنسيق على المستوى الدولي أهمية حاسمة في التصدي بنجاح للتحديات التي تواجهها المحيطات.

ونحن نُسَلِّم بالحاجة إلى تعزيز حوكمة المحيطات بوصفها حجر الزاوية في الحفاظ على البيئة البحرية والتنوع البيولوجي وحمايتهما، وكذلك في إرساء علاقات سلمية بين الدول. إنّ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تُحدِّد الإطار القانوني الشامل الذي يجب أن تُتَفَضَّ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. وبإنشاء نظام قانوني للبحار والمحيطات، تواصل الاتفاقية الإسهام في السلام والأمن والتعاون والعلاقات الودية بين جميع الدول، وكذلك في التنمية المستدامة.

وتقتضي الاتفاقية من الدول الأطراف أن تُسوي بالوسائل السلمية أي نزاع فيما بينها بشأن تفسير الاتفاقية أو تطبيقها. وقد سعت أوكرانيا جاهدة، تمسّياً مع المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٢٧٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إلى حل نزاعها مع الاتحاد الروسي بالوسائل السلمية.

ومنذ أوائل عام ٢٠١٤، انخرطت روسيا في العديد من الانتهاكات الصارخة لحقوق أوكرانيا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وغيرها من قواعد ومبادئ القانون الدولي ذات الصلة، ومنعت أوكرانيا بشكل غير قانوني من ممارسة حقوقها البحرية في البحر الأسود وبحر

التي صنعها الإنسان، ولذا فإنها تنتقل فيما بين المناطق الواقعة داخل حدود الولاية الوطنية وخارجها.

إن محمية غالاباغوس البحرية هي موطن نظام بيئي فريد وهش. وبالنظر إلى الأزمة الصحية والاقتصادية والاجتماعية الحالية وعواقبها الوخيمة على تنفيذ سياساتنا والتزاماتنا البيئية، فإن الحاجة ملحة إلى أن يقدم المجتمع الدولي، من خلال تنشيط نهج تعددية الأطراف، الدعم الكافي إلى جهود مختلف الحكومات التي تسهم بالفعل في حماية التنوع البيولوجي البحري، وأن يظل ملتزماً بذلك. ولا تسهم هذه المبادرات في تحقيق الغايات الحالية المتفق عليها عالمياً بشأن أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف ١٤، فحسب، بل وأيضاً في بناء الثقة اللازمة للالتزام بهدف جديد بشأن حماية المحيطات، وهو ما سيجلب فوائد أخرى كثيرة للتنوع البيولوجي العالمي.

وفي هذا الصدد، تتطلع إكوادور إلى الدورة الرابعة للمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، والتي ستعقد العام القادم تحت القيادة القديرة للسفيرة رينا لي.

وأخيراً، تعرب إكوادور عن تقديرها للسيد أندرياس كرافيك ممثل النرويج والسيدة ناتالي موريس - شارما، من سنغافورة، وهما مُيسِّر مشروع القرارين المتعلقين بمصائد الأسماك المستدامة، وبالمحيطات وقانون البحار، على التوالي، واللذين تؤيدهما إكوادور.

السيد إلنييتسكي (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد أوكرانيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/75/PV.38). وأود الآن أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

ويسر أوكرانيا أن تتضمن إلى كثيرين آخرين في المشاركة في تقديم مشروع القرارين في إطار البند ٧٦ من جدول الأعمال (A/75/L.39) و (A/75/L.40). ونود أن نعرب عن تقديرنا للقيادة الممتازة التي أبداهاميسرا مشروع القرارين.

ثلاث سفن تابعة لسلاح البحرية و ٢٤ فردا كانوا يخدمون على متنها. وبموجب أمر المحكمة الدولية لقانون البحار المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٩، أُلْزِمَت روسيا بإعادة السفن والأفراد الـ ٢٤ فوراً إلى عهدة أوكرانيا. وقد استغرق الأمر من روسيا ما يقرب من نصف عام لإتمام عملية الإعادة. واليوم تواصل روسيا انتهاك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بإنكارها حصانة السفن العسكرية، وتواصل مقاضاة الأفراد العسكريين.

واسمحوا لي أن أذكر، في ذلك السياق، بأن قراراً مجدداً عنوانه "مشكلة عسكرية جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، وكذلك أجزاء من البحر الأسود وبحر آزوف" (القرار ٧٥/٢٩) قد اتخذ بالأمس تحديداً بأغلبية ساحقة من الدول الأعضاء (انظر A/75/PV.36).

وطالبت الجمعية العامة للاتحاد الروسي مُجدداً، بجملة أمور، منها الامتناع عن عرقلة الممارسة المشروعة للحقوق والحريات الملاحية التي تُمارَس وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، ومن ضمنه أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر إغلاق مناطق بحرية بذريعة إجراء مناورات عسكرية، في البحر الأسود وبحر آزوف ومضيق كيرتش.

ودعت الاتحاد الروسي إلى أن يعيد إلى أوكرانيا بلا قيد أو شرط ودونما إبطاء جميع المعدات والأسلحة التي صودرت من السفينتين بيرديانسك ونيكوبول والقاطرة ياني كابو أثناء استخدام الاتحاد الروسي غير المبرر للقوة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

وفي خضم جائحة كوفيد-١٩، يتعين علينا مضاعفة جهودنا لتحقيق غايات الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي، وزيادة بناء القدرات ونقل التكنولوجيا إلى الدول النامية. ولكي تكون هذه الجهود متماسكة وفعالة وطويلة الأمد، يجب أن تُبذل في سياق الإطار القانوني الذي حددته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

آزوف ومضيق كيرتش، واستغلت الموارد السيادية لأوكرانيا في تلك المياه لأغراضها الخاصة، واغتصبت حق أوكرانيا في تنظيم مناطقها البحرية في تلك المياه.

وبهذه الانتهاكات للقانون الدولي، تقوم روسيا، في جملة أمور، بسرقة الموارد الهيدروكربونية البحرية وموارد مصائد الأسماك الأوكرانية، ملحقة الضرر بسبل معيشة الصيادين الأوكرانيين ومُعرِّقة الملاحه، بما في ذلك ملاحه السفن المارة عبر مضيق كيرتش الدولي وصوب الموانئ البحرية الأوكرانية على بحر آزوف.

لقد سلّمت أوكرانيا الاتحاد الروسي، في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، إخطاراً وبياناً دعوى بموجب المرفق السابع من اتفاقية قانون البحار، وشرعت في اختصام يتعلق بحقوق الدول الساحلية في البحر الأسود وبحر آزوف ومضيق كيرتش.

وفي ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨، قدّمت أوكرانيا مذكرة إلى المحكمة الدولية لقانون البحار تُبين فيها أن روسيا انتهكت حقوق أوكرانيا السيادية في البحر الأسود وبحر آزوف ومضيق كيرتش. وفي ٢١ شباط/فبراير من هذا العام، رفضت المحكمة الدفوع الابتدائية لروسيا القائلة بعدم اختصاص المحكمة في قضية أوكرانيا، وقررت أنها ستستمع إلى جوانب مهمة من مطالبات أوكرانيا، بما في ذلك المطالبات المتصلة بانتهاكات روسيا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مضيق كيرتش وبحر آزوف.

وعلاوة على ذلك، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، تورطت روسيا في موجة من الانتهاكات لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار باحتجازها سفناً عسكرية أوكرانية والأفراد العسكريين الذين كانوا على متنها في البحر الأسود وبالقرب من مضيق كيرتش. وتشكل هذه الأعمال انتهاكاً جسيماً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فيما يتعلق بحصانة السفن الحربية.

وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١٩، قدّمت أوكرانيا إلى الاتحاد الروسي، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إخطاراً بنزاع يتعلق بحصانة

إن إنشاء مناطق بحرية محمية، ووضع تعريفات دقيقة للحقوق التي تتمتع بها الدول الساحلية المطلة عليها، فضلا عن تحديد المركز القانوني للمساحات البحرية في أعالي البحار والجرف القاري الموسع، هي عناصر أخرى تعلق عليها شيلي أهمية خاصة. ولليقين بشأن المناطق البحرية التي تشكل الإقليم القانوني لكل دولة أثر إيجابي، لأنه يتيح وضع تدابير فعالة لحماية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية البحرية. فعلى سبيل المثال، أنشأت شيلي حتى الآن مناطق بحرية محمية عبر منطقة تشكل ٤٣ في المائة من منطقتها الاقتصادية الخالصة، وهي ملتزمة، في هذا الصدد، بدعم إقامة إدارة مكيئة للمحيطات.

وتود شيلي في الدورة الحالية أن تبرز خمس مسائل تعتقد أنها مهمة في السنوات المقبلة من حيث جدول أعمال المحيطات، وينبغي أن تظل تحظى باهتمام خاص من الجمعية العامة في إطار بند المحيطات وقانون البحار.

أولا، تُوكِّد شيلي أهمية وضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وفي ذلك الصدد، تأسف شيلي لتعذر عقد الدورة الرابعة للمؤتمر الحكومي الدولي خلال عام ٢٠٢٠ بسبب مرض فيروس كورونا. ويأمل بلدنا أن تُعقد في آب/أغسطس ٢٠٢١، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار الذي نأمل أن نعتمه اليوم.

ونشيد أيضا بقيادة رئيسة المؤتمر الحكومي الدولي، السفيرة رينا لي، التي بذلت جهودا كبيرة لتنظيم العمل غير الرسمي فيما بين الدورات في إطار معايير معينة ذات أهمية كبيرة للوفود التي تُقدّر - مثل شيلي - حقيقة أن المقررات ستُتخذ في المؤتمر، الذي سُمِّل فيه جميع الدول وفقا للمعايير المحددة في القرار ٧٢/٢٤٩.

ونأمل أن يوفّر لنا الاتفاق الجديد الإطار القانوني لكفالة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في المياه الواقعة خارج نطاق

وختاما، أود التعبير عن امتناننا للأمانة العامة ولشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملهما ودعمهما المتواصل هذا العام. السيد هيرناندس - تشافيس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): تود شيلي أن تشكر منسقي مشروع القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/75/L.39) ومصائد الأسماك المستدامة (A/75/L.40) على جهودهما للتوصل إلى نصوص متوازنة تُتيح توافق الآراء بين عدد كبير من الدول الأعضاء، ولهذا السبب قرر وفد بلدي المشاركة في تقديم مشروع القرارين هذين. ونحن نفهم ونؤيد حقيقة أن الأعضاء في هذه الدورة قد اختاروا استكمالاً ذا طابع فني لمشروع القرارين. ومع ذلك، تعتقد شيلي أنه لا يزال يتعين بذل الجهود لإدراج الجوانب الموضوعية، التي نأمل أن يستمر تعزيزها في الدورة المقبلة.

وتحيط شيلي أيضا علما بتقرير الأمين العام (A/75/340) الذي يقدم معلومات مستكملة عن المسائل التي حددتها الجمعية العامة للنظر فيها، وتعرب عن تقديرها له. وتُعرب شيلي أيضا عن تقديرها للعمل الذي اضطلعت به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار خلال هذه الفترة بشأن مختلف المهام الموكلة إليها.

وبالنسبة لشيلي، تشكل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حجر الزاوية في القانون الدولي للشؤون البحرية، لأنها الأساس القانوني لتطوير الأنشطة في المحيطات، ولأنها ترسي إطارا للتعاون والتآزر والتفاهم بين الدول من أجل حفظ المحيطات وحماية النظم الإيكولوجية البحرية والاستخدام المستدام لمواردها.

والليقين القانوني الذي تُتيحه الاتفاقية خطوة أساسية إلى الأمام في القانون الدولي، لأنها تحقق جملة أمور منها تقنين قواعد القانون الدولي العرفي. ويُسهّم قبول الاتفاقية الواسع لدى جزء كبير من المجتمع الدولي في جعلها نظاما قانونيا محكما للمحيطات، مما يبسر بناء توافق الآراء على نطاق واسع وتوطيد التفاهم القائم على العلم من أجل النهوض باقتصاد المحيطات المستدام، مع تحقيق التوازن بين حماية البيئة وحفظها، والإنتاجية الاقتصادية والازدهار.

السياسية للمضي قدما في معالجة المشكلة من خلال التزامات متعددة الأطراف.

رابعا، أود أن أسجل اهتمام شيلي بمكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وطوال عام ٢٠٢٠، أعربت شيلي عن قلقها من الحضور المتكرر لأساطيل سفن الصيد الأجنبية التي تقوم بأنشطة صيد في أعالي البحار المتاخمة لمياهنا الإقليمية. ويساورنا القلق من الخطر الذي يهدد حفظ الموارد واستخدامها المستدام، ولذلك ندعو جميع الدول إلى منع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والتصدي له. ولبلوغ تلك الغاية، من الأهمية بمكان تعزيز إجراءات المنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك من أجل التشجيع على تنفيذ تدابير الحفظ التي تكفل تنمية مصائد الأسماك المستدامة.

ومن الضروري أيضا إلغاء إعانات الدعم لأنشطة الصيد التي تُسهم في الإفراط في صيد الأسماك، وفي قدرات الصيد المفرطة، وفي الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. ولبلوغ تلك الغاية، ندعو إلى استكمال المفاوضات بشأن إعانات الدعم لمصائد الأسماك في إطار منظمة التجارة العالمية، مع التسليم بأنه من أجل التوصل إلى نتيجة مرضية، يجب على الأعضاء التوصل إلى اتفاق شامل يراعي استدامة موارد مصائد الأسماك واحتياجات المجتمعات التي تعتمد عليها كمصدر للغذاء والوظائف وسبل العيش.

وأخيرا، يعرب بلدنا عن تأييده لعملية وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠ بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي. ونأمل أن يلتزم المجتمع الدولي بحماية ٣٠ في المائة من المحيطات بحلول عام ٢٠٣٠، وبذلك تكفل المحافظة على المحيطات والنظم الإيكولوجية فيها على المدى الطويل.

السيد كوبا (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يشكر السيدة ناتالي موريس - شارما، ممثلة سنغافورة، والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، على قيادتهما السديدة في تنسيق المشاورات والاتصالات غير الرسمية بشأن مشروع القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/75/L.39) واستدامة مصائد الأسماك

الولاية الوطنية، مما سيتيح، في جملة أمور، إنشاء مناطق بحرية محمية في تلك المياه بغية تحسين صحة المحيطات في جميع أنحاء العالم.

ثانيا، تأمل شيلي أن تستفيد مختلف الجهات الفاعلة في النظام المتعدد الأطراف من عقد علوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، لمواصلة تجميع المعارف العلمية بشأن المحيطات، واستدامة المحيطات، واستخدامات ووظائف النظم الإيكولوجية للمحيطات، مما سيساعد على تعزيز الفهم الدولي لاقتصاد المحيطات المستدامة، وكفالة أن يكون العلم أساسا لصنع القرار.

وتعتقد شيلي اعتقادا راسخا أن إدارة المحيطات ينبغي أن تستنير بأفضل العلوم والمعارف المتاحة، وأن تستعين في ذلك بالابتكارات والتقنيات الحديثة.

ثالثا، نعتقد أن تلوث المحيطات، ولا سيما التلوث بالمواد البلاستيكية، مسألة يجب على المجتمع الدولي أن ينظر فيها بجدية وبشكل منهجي. ومن أجل مكافحة هذا التلوث، الذي يؤثر تأثيرا عميقا على بحارنا، تبذل شيلي جهودا فردية، لا سيما من خلال تنفيذ حظر على الأكياس البلاستيكية التي تُستخدم مرة واحدة في المتاجر الكبرى والمحلات التجارية اعتبارا من شباط/فبراير ٢٠١٩.

ونحن ندرك أهمية كون العديد من الدول الأخرى تُنفذ تدابير مماثلة، بما في ذلك في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وقد اقترحت أفكار أخرى في السنوات الأخيرة، مثل حظر المواد البلاستيكية التي تُستخدم مرة واحدة، وحتى إبرام اتفاق دولي لمواجهة التحديات الناجمة عن التلوث البلاستيكي. وترى شيلي أن تلك المقترحات تستحق التفكير الجاد، وهي مستعدة للنظر فيها بصورة مشتركة في إطار جمعية الأمم المتحدة للبيئة.

وكذلك فإن إنشاء فريق أصدقاء لمكافحة التلوث البلاستيكي - وهي مبادرة تقودها النرويج، وملديف، وأنتيغوا وبربودا، وتضم أكثر من ٥٠ دولة وأصحاب مصلحة آخرين - يؤكد وجود الشاغل والإرادة

ويسرنا أيضا أن نعلن في هذا الصدد أن إندونيسيا، بدعم من الدول الأعضاء، قد بادرت إلى تقديم قرار الجمعية العامة المعنون "التعاون الدولي في التصدي للتحديات التي يواجهها البحارة بسبب جائحة كوفيد-19 من أجل دعم سلاسل الإمداد العالمية" (القرار ١٧/٧٥)، الذي اعتمد في الأسبوع الماضي (انظر A/75/PV.32).

ويجدر إبراز كون صناعة النقل البحري - التي يؤدي البحارة فيها دورا أساسيا - لا تزال تشكل العمود الفقري للاقتصاد الدولي وسلاسل الإمداد العالمية، حيث تنقل أكثر من ٨٠ في المائة من التجارة العالمية. والنقل البحري أيضا ضرورة لا بد منها لكفالة إيصال الإمدادات الطبية الحيوية والأغذية والسلع الأساسية ذات الأهمية الحاسمة في الاستجابة لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها.

إن اعتماد القرار ١٧/٧٥ يتوافق الآراء يُبين مرة أخرى التزام الجمعية العامة بالإقرار والمساندة لدور العمال الأساسيين في أنحاء العالم، بمن فيهم البحارة الذين نذروا أنفسهم ويخاطرون بحياتهم لحماية صحة الآخرين وسلامتهم ورفاههم.

ثانيا، فيما يتعلق بالتحديات التقنية الواردة في مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك، ندرك تماما أن التحدي الحالي غير المسبوق قد أدى إلى تأجيل عدد من الأحداث الهامة، منها التأجيل حتى ٢٠٢٢ لمؤتمر استعراض اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأسماك الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة، وتأجيل الجولة الخامسة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق إلى النصف الثاني من عام ٢٠٢١، إذا سمحت الظروف، وتأجيل أحداث واجتماعات أخرى.

وختاماً، تود إندونيسيا أن تعيد تأكيد دعمها الكامل للأهداف والمقاصد والمبادئ العالمية المكرسة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والتزامها بها، وكذلك اتفاق ١٩٩٥.

(A/75/L.40). ونشكر أيضا شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لما قدمته من دعم متميز طوال ذلك المسعى.

وتؤكد إندونيسيا تقديرها لهذه المساعي، وترحب بالمشاورات السلسة التي اكتملت بشأن مشروع القرارين، لا سيما في خضم الأزمة غير المسبوقة التي أفرزتها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وإندونيسيا، بوصفها أكبر دولة أرخبيلية وأمة بحرية، يسرها أن تشارك في تقديم مشروع القرارين. ونرى أن مشروع القرارين كليهما، من بين أمور أخرى، سيظلان عاملا حاسما في إعادة تأكيد أهمية المحيطات وقانون البحار، فضلا عن مسائل مصائد الأسماك المستدامة، وهو ما يعكس الاهتمام العالمي بتطوير إدارة المحيطات، ويؤكد على التعاون في قطاع مصائد الأسماك.

ومع ذلك، يؤسفنا أيضا أنه بسبب الظروف الراهنة للجائحة، لم تتمكن من إجراء مفاوضات موضوعية بشأن أي من مشروع القرارين هذا العام. مهما يكن من أمر، بيد أن وفد بلدي يود أن يبرز النقاط التالية.

أولا، فيما يتعلق بمشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، نرحب بعدد من التحديات، لا سيما فيما يتعلق باستخدام الصندوق الاستئماني الطوعي لتيسير مشاركة أعضاء اللجنة والوفود من الدول النامية عبر الإنترنت في أعمال اللجنة ولجانها الفرعية بصورة مؤقتة.

وتنتهي إندونيسيا أيضا على إدراج إشارات دولية في مشروع القرار إلى التحديات التي يواجهها البحارة بسبب فيروس كورونا، وبالتحديد، إلى القرار الذي اتخذته لجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية بعنوان "الإجراءات الموصى بها لتيسير تغيير أطقم السفن، والحصول على الرعاية الطبية، وسفر البحارة أثناء جائحة (كوفيد-19)"، وإلى الرسالة الموجهة من الأمين العام إلى رئيس الاجتماع الثلاثين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بخصوص محنة البحارة الناجمة عن تأثير جائحة كورونا.

المعايير والمبادئ التوجيهية للتشاور بشأنها مع أصحاب المصلحة. وواصلت اللجنة العمل على وضع مشاريع معايير ومبادئ توجيهية إضافية، ستصدر للتشاور في الوقت المناسب. واجتمعت اللجنة المالية أيضا عن بعد في عدة مناسبات في الفترة بين أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر، وأنجزت بنجاح جدول أعمالها، بما في ذلك عن طريق التوصية إلى الجمعية والمجلس التابعين للسلطة بميزانية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١.

واتخذت جمعية السلطة ومجلسها التدابير اللازمة لاستئناف عملها، وافتتحا الجزء الثاني من الدورة السادسة والعشرين. ولبلوغ تلك الغاية، اعتمدنا اعتمادا كبيرا على الإجراءات التي اعتمدها الجمعية العامة واجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك اللجوء إلى أداة النهوض بالعمل عن طريق إجراء الموافقة الصامتة في ضوء الظروف الاستثنائية الراهنة. وفي ذلك السياق، انتخب السفير الفرنسي، دنيس ويو، رئيسا لجمعية السلطة للدورة السادسة والعشرين، وانتخب أيضا العميد البحري المتقاعد محمد خورشيد علم من بنغلاديش رئيسا لمجلس السلطة.

وتسير جمعية السلطة ومجلسها بخطى ثابتة نحو إنجاز برامج عملها للفترة المتبقية من عام ٢٠٢٠، التي تتمحور حول بنود جدول الأعمال الحساسة من حيث التوقيت والتي يتعين البت فيها قبل نهاية العام. ولقد أُجلت جميع بنود جدول الأعمال الأخرى إلى عام ٢٠٢١. وفي حالة المجلس، يشمل ذلك مواصلة العمل بشأن مشروع القواعد التنظيمية للاستغلال ومسألة الانتخابات المقبلة للجنة القانونية والتقنية. ثانيا، كما ذكر في الدورات القليلة الماضية للجمعية العامة، فإن المهمة ذات الأولوية للسلطة، على النحو الذي حدده مجلسها، هي وضع قواعد تنظيمية لاستغلال المعادن البحرية في منطقة قاع البحار الدولية. وقبل أن تتكشف حالة الجائحة في أنحاء كثيرة من العالم، تمكن المجلس من الاجتماع في وقت سابق من العام خلال الجزء الأول من الدورة السادسة والعشرين. وفي هذا السياق، واصل المجلس النظر في مشروع القواعد التنظيمية للاستغلال على النحو الذي أوصت

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن السلطة الدولية لقاع البحار.

السيدة نافوتي (السلطة الدولية لقاع البحار) (تكلمت بالإنكليزية): لي عظيم الشرف أن أدلى بهذا البيان نيابة عن السيد مايكل و. لودج، الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، الذي لم يتمكن من الحضور اليوم لإلقاء خطابه.

وفي سياق المناقشة السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار، من المهم دائما أن نتذكر الأهمية المعاصرة للعلاقات الدولية المنظمة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. لقد أرسيت الاتفاقية اليقين في قانون البحار وحققت السلام والنظام فما تعق بالمحيطات. وأتاحت أيضا قيام علاقة تقوم على الإنصاف بين الدول في استخدامها للمحيطات، وقدمت إسهاما كبيرا في السلم والأمن الدوليين. وقد صمدت الاتفاقية أمام اختبار الزمن ولا تزال هامة في التصدي للتحديات المعاصرة. فهي، في الواقع بوصفها "دستور المحيطات"، مثال حي على المساهمة الجماعية للمجتمع الدولي في رؤية مجتمع أكثر عدلا ومساواة.

لقد كان من أهم النتائج المتوخاة في الاتفاقية إنشاء السلطة الدولية لقاع البحار لمراقبة وإدارة قاع البحار وموارده المعدنية خارج حدود الولاية الوطنية لصالح البشرية جمعاء. وما انفك أعضاء السلطة يعملون معا لبناء هيكل مؤسسي متين وإطار تنظيمي متمم باستمرار للرقابة على الأنشطة الجارية في قاع البحار، وهو ما يُعد حاليا النظام الأشمل والأكثر إنصافا لتنظيم الوصول إلى الموارد المعدنية واستغلالها وحماية البيئة البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وفي ضوء ما تقدّم ذكره، يمكن إبراز أربع مسائل رئيسية تتصل بعمل السلطة.

أولا، استمر عمل السلطة بلا هوادة، على الرغم من صعوبة سياق حالة الجائحة. واجتمعت اللجنة القانونية والتقنية عن بعد خلال شهر تموز/يوليه، وتمكنت من إنجاز جدول أعمالها. وأحرزت اللجنة تقدما في عملها بشأن مشروع المعايير والمبادئ التوجيهية لعمليات التعدين في أعماق البحار. وفيما بعد، أُصدرت مجموعة من مشاريع

ولن تسهم نتائج حلقات عمل الخبراء هذه في إيجاد مجموعة كبيرة من الأعمال العلمية الجديدة التي تساعد على حماية البيئة البحرية فحسب، بل ستوفر أيضا أساسا علميا وتقنيا متينا لعمل اللجنة القانونية والتقنية في إعداد توصياتها بشأن وضع خطط إقليمية لإدارة البيئة لكي ينظر فيها مجلس السلطة.

رابعا، لقد وضعت السلطة في ضوء ولايتها في مجال البحوث العلمية البحرية بموجب الاتفاقية، خطة عمل لإضفاء الطابع الرسمي على مساهمتها في عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة وتنظيم هذه المساهمة. ونظرا لأن العقد سيبدأ رسميا في عام ٢٠٢١، فقد حددت جمعية السلطة اعتماد خطة العمل بوصفه أحد المسائل ذات الأولوية التي تتطلب اتخاذ قرار قبل نهاية العام.

ونغتنم هذه الفرصة أيضا لنعرب عن خالص امتناننا لحكومة الأرجنتين، التي ترأس أيضا اللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات التابعة لليونسكو، على مناصرتها خطة عمل السلطة. وننتقل إلى العمل مع الأرجنتين وغيرها من الشركاء الراغبين، بما في ذلك اليونسكو واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لها، بشأن تنفيذ خطة العمل.

وفي الختام، يود الأمين العام أن يؤكد من جديد التزامه بالعمل من أجل تنفيذ أحكام الاتفاقية على أساس الإنصاف ولمصلحة البشرية جمعاء. ولذلك، يعرب عن خالص تقديره لوكيل الأمين العام للشؤون القانونية وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على تعاونهما والدعم المقدم إلى السلطة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة المتعلقة بالبند ٧٦ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ب).

وقبل المضي قدما، أود أن أذكّر الأعضاء بأن البت في مشروع القرار A/75/L.39 قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت لاستعراض اللجنة الخامسة للأثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وسوف تبت الجمعية العامة في مشروع القرار حالما يصبح تقرير اللجنة

به اللجنة القانونية والتقنية. وقد خضع مشروع القواعد التنظيمية، الذي وضع على مدى عدة سنوات، لحوالات عديدة من المشاورات العالمية مع أصحاب المصلحة.

واعتمد المجلس أيضا موقرا بشأن أساليب العمل للمضي قدما في المناقشات بشأن مشروع القواعد التنظيمية للاستغلال، بما في ذلك إنشاء ثلاثة أفرقة عاملة غير رسمية لمعالجة بعض المسائل التي حددت باعتبارها تتطلب مزيدا من المناقشات المتعمقة - حماية البيئة البحرية وحفظها؛ والتفتيش والامتثال والإنفاذ؛ والمسائل المؤسسية. وكما ذكر سابقا، فقد عُلق عمل المجلس بشأن مشروع القواعد التنظيمية حتى عام ٢٠٢١.

ثالثا، يسرني أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى التقدم الهام الذي تحقّق في تنفيذ الإستراتيجية الرامية إلى وضع خطط إقليمية إضافية للإدارة البيئية. وعملية وضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية، التي قرر المجلس القيام بها تحت رعاية السلطة، هي تعبير ملموس عن التزام السلطة بحماية البيئة البحرية في المنطقة الدولية لقاع البحار. وهي أيضا مثال آخر على تطبيق السلطة للنهج التحوطي في تنفيذ ولايتها بموجب الاتفاقية.

وقد أطلقت الأمانة العامة برنامجا طموحا لعقد حلقات عمل للخبراء عبر الإنترنت من المقرر أن تكتمل بحلول نهاية العام. وفي هذا الصدد، عقدت في الآونة الأخيرة حلقة عمل على شبكة الإنترنت بشأن وضع خطة إقليمية لإدارة البيئة في شمال غرب المحيط الهادئ في الفترة من ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وبالمثل، عُقدت حلقة عمل على شبكة الإنترنت بشأن وضع خطة إقليمية للإدارة البيئية لمنطقة قاع البحار الدولية في منطقة سلسلة الجبال الشمالية لوسط الأطلسي، مع التركيز على رواسب الكبريتيدات المتعددة الفلزات، في الفترة من ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر. وأبلغت حكومة الهند أيضا عن عزمها استضافة حلقة عمل بشأن وضع خطة إقليمية للإدارة البيئية لسلسلة جبال التقاطع الثلاثي بالمحيط الهندي والمنطقة الحاملة للعقيدات في عام ٢٠٢١.

في نيويورك لمدة أسبوع واحد خلال الجزء الأول من عام ٢٠٢٢، بغية تقييم فعالية الاتفاق في ضمان حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، وأن يقدم المساعدة الضرورية وما قد يلزم من خدمات لاستئناف مؤتمر الاستعراض.

وستشير الجمعية العامة إلى طلبها الوارد في الفقرة ٦٠ من القرار ١٨/٧٤ أن يقدم الأمين العام إلى مؤتمر الاستعراض المستأنف تقريراً مستكملاً، يعد بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبمساعدة خبير استشاري يُستقدم من قبل الشعبة لتوفير المعلومات والتحليلات بشأن المسائل التقنية والعلمية ذات الصلة التي سيتناولها التقرير من أجل مساعدة مؤتمر الاستعراض على الاضطلاع بولايته بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٦ من الاتفاق، وتكرر في هذا الصدد أيضاً طلبها إلى الأمين العام أن يقوم، في الوقت المناسب، بإعداد استبيان طوعي بشأن التوصيات المقدمة من قبل مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٦ ويتعميمه على الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك، مع مراعاة توجيهه المحدد المزمع اقتراحه في الجولة الخامسة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق في عام ٢٠٢١.

وستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعقد الجولة الخامسة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق لمدة ثلاثة أيام في النصف الثاني من عام ٢٠٢١ إذا سمحت الظروف بذلك، على أن يخصص يومان من تلك الأيام الثلاثة للتركيز على موضوع "تنفيذ نهج مراعٍ للنظام الإيكولوجي إزاء إدارة مصائد الأسماك" ويفرد يوم منها للاجتماع التحضيري للمؤتمر الاستعراضي المستأنف.

وستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعقد في النصف الثاني من عام ٢٠٢٢ حلقة العمل التي كان من المقرر عقدها لمدة يومين في عام ٢٠٢٠ عملاً بالقرار ١٢٥/٧٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، مع توفير كامل خدمات المؤتمرات ودون الإخلال بأي ترتيبات توضع مستقبلاً، من أجل مناقشة تنفيذ الفقرات ١١٣ و ١١٧ و ١١٩ إلى ١٢٤ من القرار ٧٢/٦٤ والفقرات ١٢١

الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عنه في الميزانية البرنامجية جاهزاً.

وتنتقل الجمعية العامة الآن إلى البت في مشروع القرار A/75/L.40 المعنون "استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة".

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة للإدلاء ببيان شفوي.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): يدلى بهذا البيان وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

تنص الفقرات ٥٧ و ٥٨ و ٦٠ و ٦٣ و ٢١٠ و ٢٤٩ من مشروع القرار A/75/L.40 على أن تتخذ الجمعية العامة الإجراءات التالية:

تتذكر الجمعية العامة أن مؤتمر الاستعراض المستأنف قد اتفق على إبقاء الاتفاق قيد الاستعراض من خلال استئناف مؤتمر الاستعراض في موعد لا يكون قبل عام ٢٠٢٠، وتلاحظ أنه تم الاتفاق في الجولة الرابعة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق على استئناف مؤتمر الاستعراض في عام ٢٠٢١، وتحيط علماً بالقرار الذي توصلت إليه الدول الأطراف في الاتفاق عن طريق مشاورة أجزاها بالمراسلة رئيس الجولة الخامسة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق وهو القرار الذي يؤجل بموجبه استئناف مؤتمر الاستعراض للاتفاق إلى عام ٢٠٢٢ وتُدعى الجمعية العامة إلى الإحاطة علماً به وإلى اتخاذ ما تراه مناسباً من خطوات لاحقاً.

وستطلب الجمعية العامة، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يستأنف مؤتمر الاستعراض، المعقود عملاً بالمادة ٣٦ من الاتفاق،

علاوةً على ذلك، وعملاً بالطلبات الواردة في الفقرة ٢١٠ من مشروع القرار، من المتوخى أن تُعقد حلقة العمل في نيويورك خلال النصف الثاني من عام ٢٠٢٢، وأن تتألف من أربع جلسات، واحدة في الصباح وواحدة بعد الظهر لمدة يومين، مع تقديم الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست. وسيُشكّل ذلك إضافة إلى عبء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلق بالاجتماعات في عام ٢٠٢٢، وسيستلزم احتياجات إضافية غير متكررة من الموارد بقيمة ٢٢ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٢٢.

وسيتعين تحديد تواريخ الاجتماعات المذكورة أعلاه بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

وفيما يتعلق بالفقرة ٦٣، فإن الجولة الخامسة عشرة من المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق ستُقدّم لها الخدمات حسبما هو متاح. وبالمثل، فيما يتعلق بالفقرة ٢٤٩، ستُقدّم الخدمات للمشاورات غير الرسمية بشأن مصادد الأسماك المستدامة على أساس ما هو متاح. وبالإضافة إلى ذلك، فإن طلبات الوثائق الواردة في الفقرات ٥٧ و ٥٨ و ٢١٠ ستُشكّل إضافة إلى عبء العمل المتعلق بالوثائق في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في نيويورك لإعداد ثنائي وثائق لما قبل الدورة، إجمالي عدد كلماتها ٨٠٠ ٥٢ كلمة، وثلاث وثائق أثناء الدورة إجمالي عدد كلماتها ٢ ٢٠٠ كلمة، ووثيقتين لما بعد الدورة عدد كلماتهما ٥٠٠ ٢٦ كلمة بجميع اللغات الست في عام ٢٠٢٢. وستنشأ احتياجات إضافية غير متكررة من الوثائق في عام ٢٠٢٢ بمبلغ ٤٠٠ ٢٦١ دولار في إطار الباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات".

علاوةً على ذلك، وعملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٦٠، فمن المتوقع أنه سيلزم توفير مبلغ غير متكرر قدره ٢٢ ٠٠٠ دولار للخدمات الاستشارية في إطار الباب ٨، "الشؤون القانونية". وسيساعد الخبير الاستشاري في إعداد التقرير المقدم إلى مؤتمر الاستعراض المستأنف، وخصوصاً بواسطة توفير المعلومات والتحليلات بشأن المسائل العلمية والتقنية ذات الصلة التي سيغطيها التقرير.

و ١٢٦ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٢ إلى ١٣٤ من القرار ٦٦/٦٨، والفقرات ١٥٦ و ١٧١ و ١٧٥ و ١٧٧ إلى ١٨٨ و ٢١٩ من القرار ١٢٣/٧١ وأن يدعو، وفقاً للممارسات المتبعة بالأمم المتحدة، الدول ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وسائر الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج ذات الصلة والمنظمات والترتيبات دون الإقليمية والإقليمية المعنية بإدارة مصادد الأسماك وسائر الهيئات الأخرى المعنية بمصادد الأسماك وسائر الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والأطراف صاحبة المصلحة ذات الصلة إلى حضور حلقة العمل؛

وستلاحظ الجمعية العامة الرغبة في مواصلة زيادة الكفاءة في المشاورات غير الرسمية المتعلقة بالقرار الذي تتخذه الجمعية العامة سنوياً بشأن استدامة مصادد الأسماك وتعزيز فعالية مشاركة الوفود فيها، وتقرر أن تعقد المشاورات غير الرسمية المتعلقة بهذا القرار في جولة واحدة من المشاورات في تشرين الثاني/نوفمبر على مدى ستة أيام، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم الدعم للمشاورات عن طريق الشعبة، وتدعو الدول أن تقدم إلى منسق المشاورات غير الرسمية المقترحات المحالة لإدراجها في نص القرار في موعد أقصاه خمسة أسابيع قبل بدء المشاورات.

وعملاً بالطلبات الواردة في الفقرتين ٥٧ و ٥٨ من مشروع القرار، من المتوخى أن يُعقد مؤتمر الاستعراض المُستأنف في نيويورك لمدة أسبوع واحد خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٢، وأن يتألف من ١٠ جلسات، واحدة في الصباح وواحدة بعد الظهر لمدة خمسة أيام، مع تقديم الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست. وسيُشكّل ذلك إضافة إلى عبء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلق بالاجتماعات في عام ٢٠٢٢، وسيستلزم احتياجات إضافية غير متكررة من الموارد بقيمة ٧٨ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠٢٢ في إطار الباب ٢، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات".

تركيا تتأى بنفسها عن الإشارات الواردة في القرار إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاق ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وهما سكان ليست تركيا طرفا فيهما. وينبغي ألا تُفسر تلك الإشارات على أنها تغيير في الموقف القانوني لتركيا فيما يتعلق بهذين الصكين.

السيد غيرا سانسونيتي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نعرب عن تقديرنا للسيد أندرياس كرافيك، ممثل النزويج، على تيسيره المفاوضات بشأن القرار ٨٩/٧٥.

وجمهورية فنزويلا البوليفارية ليست دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو في اتفاق تنفيذ ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

ولذلك، فإن المعايير الواردة فيهما لا تنطبق على بلدي، سواء بموجب القانون العرفي أو العرف الدولي، ماعدا تلك التي اعترفت بها الدولة الفنزويلية صراحة أو ستعترف بها في المستقبل بإدراجها في التشريعات الوطنية. وعلاوة على ذلك، فإن الأسباب التي منعت جمهورية فنزويلا البوليفارية من الانضمام إلى دينك الصكين لم يطرأ عليها أي تغيير.

إن قطاع مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية هو أولوية في خطتنا الوطنية للتنمية، التي أحد أهدافها هو تعزيز تنمية المصائد. وتكرر فنزويلا التزامها بتطبيق مبادئ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي أصدرتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢.

وبناءً على ذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/75/L.40، فإن الاحتياجات الإضافية من الموارد المقدر بمبلغ ٨٠٠ ٤٢٦ دولار ستدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٢ في إطار الباب ٢ "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات"، والباب ٨ "الشؤون القانونية"، والباب ٣٦ "الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين" يقابلها مبلغ ٤٣,٤٠٠ دولار تحت باب الإيرادات ١ "الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين".

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة.

السيدة أوتشاليك (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/75/L.40، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار A/75/L.40: إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، بالاو، بلغاريا، بنما، بولندا، تونغغا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جورجيا، رومانيا، ساموا، شيلي، فيجي، قبرص، كرواتيا، كوستاريكا، لاتفيا، ليتوانيا، ملديف، النمسا، هنغاريا، هولندا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.40؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.40 (القرار ٨٩/٧٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للمواقف بشأن القرار الذي اعتمد للتو، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ياقوت (تركيا): لقد انضمت تركيا إلى توافق الآراء بشأن القرار ٨٩/٧٥ المتعلق باستدامة مصائد الأسماك، لأن تركيا ملتزمة التزاما كاملاً بحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية واستخدامها المستدام، وهي تولي أهمية كبيرة للتعاون الإقليمي تحقيقاً لهذه الغاية. بيد أن

إلى اتخاذ قرار بتأجيل المناقشات الموضوعية بشأن القرار الذي اعتمد للتو، ولهذا السبب لم نندارس سوى التحديثات التقنية ذات الصلة.

ولكن، مع إقرار وفد بلادي بالمساهمة القيمة التي يمثلها القرار، فإنه يسلم بأنه يتضمن صياغات لا تؤيدها الحكومة الكولومبية فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، مثل الرأي القائل بأن الاتفاقية ينبغي أن تكون الإطار التنظيمي الوحيد الذي يحكم ما يجري في المحيطات من أنشطة.

ولذلك، فإن قرار اليوم، ومشاركتنا في اعتماده، يجب ألا يُعتبر أو يُفسر على أنهما ينطويان على القبول الصريح أو الضمني من جانب الدولة الكولومبية بالأحكام الواردة في الاتفاقية. وتضطلع كولومبيا بأنشطتها في البيئة البحرية في امتثال صارم لمختلف الالتزامات الدولية التي اعتمدها أو قبلتها صراحة، وتغتتم هذه الفرصة لتؤكد من جديد أنها لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لأن أحكامها ليست قابلة للإنفاذ ولا يمكن الاحتجاج بها، باستثناء المبادئ التي اعتمدها أو قبلتها صراحة.

وتقوم الروح البناءة التي تُوجّه بلدنا في المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار على الاعتقاد الراسخ بأن على كل الدول التزاما ومسؤولية بحماية البحار ومواردها والتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية على نطاق واسع، نظرا لأن المستقبل المستدام لعالمنا يعتمد إلى حد كبير على ذلك. وكولومبيا مستعدة للعمل مع الدول الأخرى للتصدي للتحديات التي تواجهها محيطاتنا، وضمان أن تكون نظيفة، وصحية، وقادرة على الصمود، ومنتجة، ويمكن التنبؤ بها، ويسهل الوصول إليها، وأمنة.

ولتلك الأسباب، تعرب كولومبيا عن تحفظها فيما يتعلق بأي إشارة في القرار إلى الاتفاقية بوصفها الإطار التنظيمي الوحيد الذي ينظم الأنشطة المضطلع بها في المحيطات. ونؤكد من جديد أننا لا نعتبر أنفسنا ملزمين بمضمونه.

وفنزويلا طرف في الوقت نفسه في مختلف الصكوك الدولية التي تشجع على حفظ وتنظيم مصائد الأسماك. وبالمثل، فإن خطتنا الوطنية للتنمية تُكملها مجموعة من القواعد التنظيمية التي تتيح لنا الاعتماد على برامج تهدف إلى تحقيق الحفظ والحماية والإدارة للموارد البيولوجية البحرية مع تعزيز استخدامها الرشيد والمستدام على نحو يراعي، بين أمور أخرى، الاعتبارات البيولوجية والاقتصادية وتلك المتعلقة بالأمن الغذائي والجوانب الاجتماعية والثقافية والبيئية والتجارية ذات الصلة.

ويحظر قانون مصائد الأسماك الفنزويلي الصيد بالشباك الجرافة في قاع البحار، مما يُنشئ نظاما للجزاء لعدم الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة، ومنها تدابير لمراقبة السفن التي ترفع العلم الوطني ورصد نشاط الصيد، بما في ذلك نظام للتفتيش ورصد عملياتها في أعالي البحار ينقل البيانات ذات الصلة إلى الهيئة المسؤولة عن إدارة مصائد الأسماك، مما يتيح تحديد الموقع الجغرافي الدقيق الذي تجري فيه عمليات الصيد وما إذا كانت هذه العمليات تمتثل للأنظمة التي يحددها القانون.

ومن أجل تحقيق توافق الآراء شارك وفد بلدنا في اعتماد القرار ٨٩/٧٥. ومع ذلك، تعرب فنزويلا عن تحفظاتها على محتواه لأنها ليست دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو في اتفاق تنفيذ ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال.

السيد كويار توريس (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد كولومبيا أن يعرب عن خالص تقديره للسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، على عمله الرائع كمنسق للقرار ٨٩/٧٥ بشأن مصائد الأسماك المستدامة. ومنذ توليه دور الميسر، أدار المناقشات بروح كريمة وشفافة وبناءة تجلّت في النص الذي اعتمدها للتو.

لقد واجهت البشرية هذا العام تحديا فريدا وهائلا بسبب تفشي جائحة فيروس كورونا، التي غيرت حتى الطريقة التي نتفاعل بها مع المحيطات ومصائد الأسماك. وقد دفع ذلك الوضع الدول الأعضاء

والمسؤولية المشتركة. ونأمل أن تحترم ذلك جميع الأطراف، ولا سيما البلدان خارج المنطقة.

وقد أدلى ممثلو عدد من البلدان بتعليقات زائفة بشكل واضح تسعى إلى التضليل. وتود الصين أن تُعرب عن مواقفها ذات الصلة من أجل تصحيح تلك الأخطاء.

أولاً، فيما يتعلق بحرية الملاحة في بحر الصين الجنوبي، فإن بحر الصين الجنوبي هو حالياً أحد أكثر الممرات البحرية أماناً وحرية في العالم. ويمر عبر بحر الصين الجنوبي حوالي ٥٠ في المائة من السفن التجارية وثالث التجارة البحرية العالمية. وفي كل عام، تمر أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ سفينة تجارية عبر بحر الصين الجنوبي

والواقع أن حرية الملاحة التي يمنحها القانون الدولي لم تكن قط مشكلة في بحر الصين الجنوبي. وما ينبغي لنا أن نحذر منه حقاً هو استخدام بعض البلدان لحرية الملاحة ذريعة لنشر سفن حربية وطائرات عسكرية في بحر الصين الجنوبي كوسيلة لاستعراض عضلاتها وتهديد سيادة وأمن الدول الساحلية. وينبغي لجميع الأطراف أن تعارض ذلك بحزم.

ثانياً، فيما يتعلق بما يسمى قرار التحكيم في بحر الصين الجنوبي، ينبغي التأكيد على أن هيئة التحكيم انتهكت مبدأ موافقة الدولة وتجاوزت حدود السلطة المخولة لها. وكانت هناك أخطاء واضحة في تحديد الحقائق وتطبيق القانون، وانتهاك الحكم القانون. وبالتالي، فإن قرار التحكيم لاغ وباطل وغير ملزم. ولا تقبل الصين التحكيم ولم تشارك فيه. ولا تقبل الصين أو تعترف بما يسمى التحكيم ولن تقبل أي اقتراحات أو إجراءات تستند إلى قرار التحكيم. ومن حين لآخر، تُثني بعض البلدان على قرار التحكيم في بحر الصين الجنوبي لخدمة أغراضها السياسية الخاصة. ولمعالجة قضية بحر الصين الجنوبي معالجةً سليمةً، فإن النهج العملي والفعال الوحيد هو من خلال المفاوضات والمشاورات.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في سياق شرح الموقف من القرار الذي اتخذ للتو.

لقد طُلبت ممارسة حق الرد. وأود أن أذكر الأعضاء بأن البيانات التي يُدلى بها ممارسةً لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للمداخلة الأولى وخمس دقائق للمداخلة الثانية، وينبغي للوفود أن تُدلي بها من مقاعدها.

السيد ليو يانغ (الصين) (تكلم بالصينية): خلال المناقشة الحالية، أدلى ممثلو عدد من البلدان بتعليقات غير سديدة بشأن بحر الصين الجنوبي ترفضها الصين بشدة.

إن الأمم المتحدة ليست المكان المناسب لمناقشة قضية بحر الصين الجنوبي، ولكن يتعين على الصين أن ترد على التعبيرات الطنانة لتلك البلدان.

لقد كان موقف الصين بشأن بحر الصين الجنوبي متسقاً وواضحاً. وتستند السيادة الإقليمية للصين وحقوقها ومصالحها البحرية في بحر الصين الجنوبي إلى أساس تاريخي وقانوني كاف. وقد التزمت الصين دائماً بحل المنازعات الإقليمية والمتعلقة بالولاية القضائية من خلال المفاوضات مع البلدان المعنية بصورة مباشرة. والصين ملتزمة بالعمل مع أعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا من أجل صون السلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي والحفاظ على علاقات ودية مع البلدان المجاورة لها.

وفي الوقت الحاضر، وبفضل الجهود المشتركة للصين وبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا، لا يزال الوضع في بحر الصين الجنوبي مستقراً بوجه عام. وتنفذ الصين وبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا الإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في بحر الصين الجنوبي تنفيذاً كاملاً وفعالاً، بينما تمضي قُدماً وبهمة في التعاون البحري ومشاوراتها بشأن مدونة قواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي. وتسعى بلدان المنطقة جاهدةً إلى وضع قواعد إقليمية للمشاركة المشتركة والامتثال المشترك

وتعتقد ماليزيا اعتقادا راسخا أن المسائل المتعلقة ببحر الصين الجنوبي يجب أن تحل حلا سلميا وبنياء وفقا لمبادئ القانون الدولي المعترف بها عالميا، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. السيدة غانديني (الأرجنتينية) (تكلمت بالإسبانية): ردا على البيان الذي أدلت به دولة عضو في المناقشة الحالية بشأن المحيطات وقانون البحار، تود الأرجنتين أن تشير إلى ما يلي.

وكان طلب الأرجنتين أثناء إعداد التقييم العالمي الثاني للمحيطات، تمشيا مع رسائلها المقدمة إلى الأمانة العامة في الوقت المناسب، هو أنه ينبغي الامتنال للتوجيه التحريري للأمانة العامة للأمم المتحدة ST/CS/SER.A/42، الصادر في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٩، والذي ينطبق على جميع وثائق المنظمة.

السيد بروسكوريانوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): للأسف، استخدم وفد أوكرانيا مرة أخرى عددا من العبارات النمطية المُسيئة، مما يعقد هذه المناقشة بلا داع.

وفيما يتعلق بالمطالبات البحرية المثارة، فإننا لا نعتبرها ذات صلة ببند جدول الأعمال قيد المناقشة، ولا نعتبر الجمعية العامة المنبر المناسب لحل هذه المسألة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في ممارسة لحق الرد.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٧٦ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٧٦ من جدول الأعمال وينده الفرعي (أ).

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠.

ثالثا، فيما يتعلق بالحقوق والمصالح في بحر الصين الجنوبي، تتمتع الصين، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بالحقوق القانونية التي تمنحها لها الاتفاقية. بيد أنه ينبغي ملاحظة أن الاتفاقية لا تستند جميع قواعد قانون البحار. وكما هو مذكور في ديباجة الاتفاقية، لا تزال المسائل التي لا تشملها الاتفاقية خاضعة لقواعد ومبادئ القانون الدولي العام.

رابعا، فيما يتعلق بالسيادة الإقليمية في بحر الصين الجنوبي، فإن ذلك لا يدخل في نطاق قانون البحار. إن السيادة الإقليمية للصين وحقوقها ومصالحها البحرية في بحر الصين الجنوبي، بما في ذلك خط الأساس للمياه الإقليمية في بحر الصين الجنوبي وحقوقها التاريخية في بحر الصين الجنوبي، تتفق مع القانون الدولي والممارسة الدولية. وقد بلغت بعض البلدان خطأ في دور الاتفاقية، وهو ما يشكل خطأ في تفسير القانون الدولي وتطبيقه.

إن السلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي هو التطلع والتوقعات المشتركة لبلدان المنطقة. وستواصل الصين العمل مع دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا لتحويل بحر الصين الجنوبي إلى بحر للسلام وبحر للصداقة وبحر للتعاون. ونأمل أن تتنظر جميع الأطراف إلى مسألة بحر الصين الجنوبي بموضوعية وعقلانية وأن تضطلع بدور بناء في هذا الصدد، مع احترام ودعم جهود بلدان المنطقة للحفاظ على السلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي.

السيدة رُحامة (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): لقد أحاط وفد بلدي علما بالبيانات التي أدلت بها عدة وفود بشأن بحر الصين الجنوبي.

وأود أن أسجل أن موقف ماليزيا من مسألة بحر الصين الجنوبي، الذي يستند إلى مبادئها، لا يزال دون تغيير. ونظرا لتعقيد وحساسية مسألة بحر الصين الجنوبي، ترى ماليزيا أنه يجب إدارتها بطريقة سلمية رشيدة من خلال الحوار والمشاورات، باستخدام المنتديات والقنوات الدبلوماسية المناسبة.